

وقيقه ونحوها ولا يطع بين الوقت والسيل

**فصل** الاجير المشرق يستحق الاجر بالعمل

ان يعمل للعامة كالنصارى ويخوفه ولا يضمن

ما يكسبه يده وان شرط عليه الضمان بل

بعد الا الا وسمى ان لم يتجاوز المعتاد والجرم

الخاص يستحق بسبب نفسه مدته وان لم يعمل

كالاجير لربى الختم ولا يضمن ما يكسبه يده او عمله

او بعلمه وان ردوا الاجر بترديد العمل يجب

اجر ما عمل وان ردوا في عمله اليوم او غدا فله

ما سئل ان عمل اليوم واجر مثله ان عمل غدا

ولا يتجاوز المسمى ولا يسأل في عبء ما جاز

للخدمة الا بشرطه **فصل** تقضي بعبء اخلا

بالنفع كدبر الدابة فلو انتفع بالعبء ازيل

العبء سقط خياره ويجوز الشرط والارضية